الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

الجمهورية اللبنانية - مجلس النواب
الادارة المشتركة
تاريخ الورود ....
الرقم ....

دولة رئيس مجلس النواب

الأستاذ نبيه بري المحترم

عملاً بأحكام المادة ١٢٤ من النظام الداخلي لمجلس النواب، نتوجه للحكومة بشخص رئيسها الأستاذ نجيب ميقاتي بالسؤال الآتي حول موقف الحكومة من موضوع تأمين السلامة العامة في الأبنية المدرسية،

آملين من دولتكم إجراء المقتضى القانوني، لكي تعمد الحكومة للإجابة على سؤالنا في المهلة الزمنية المحدّدة بمقتضى المادة ١٢٤ من النظام الداخلي.

وتفضلوا بقبول الاحترام والتقدير

بيروت في ٢٠٢٣/٢/٢٨

النائب

فؤاد مخزومي

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

دولة رئيس مجلس الوزراء
الأستاذ نجيب ميقاتي المحترم

الموضوع: سؤال موجه للحكومة حول سلامة الأبنية المدرسية

بالإشارة الى الموضوع أعلاه،
وعملاً بالنظام الداخلي لمجلس النواب، نتوجه إلى الحكومة بالسؤال التالي:

أولاً: في الوقائع

١- بتاريخ ٢٠٢٢/١/٢ انهار سقف إحدى الغرف داخل مدرسة الأمريكان في مدينة طرابلس وتسبّب بمقتل الطالبة ماغي محمود وإصابة الطالبة شذى درويش بكسورٍ وجروح، ما فتح قضية واقع الأبنية المدرسية الرسمية في لبنان ومدى مطابقتها لمواصفات السلامة العامة.

٢- بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٩ عقدت لجنة الأشغال العامة والنقل والطاقة والمياه جلسة لها خُصصت لبحث موضوع سلامة الأبنية المدرسية في لبنان، وشكلت لجنة فرعية لمتابعة الموضوع.

٣- بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١٨ باشرت اللجنة الفرعية عملها وعقدت جلستها الأولى بحضور معالي وزير التربية والتعليم العالي وممثلين عن الادارات المعنية ونقابتي المهندسين، وخلصت إلى الطلب من وزارة التربية تسليم اللجنة لائحة بالمدارس الرسمية وكيفية توزعها الجغرافي وفئاتها (ابتدائي – متوسط – ثانوي) وبحسب قدرتها الاستيعابية، ولائحة بالمدارس التي تعاني من وضع صعب في مجال السلامة العامة وتحتاج إلى ترميمٍ سريع. كما طلبت من وزراء الداخلية والبلديات والتربية والتعليم العالي والأشغال العامة والنقل إصدار قرار أو تعميم مشترك للإسراع بإجراء الكشف الشامل على المدارس.

٤- بتاريخ ٢٠٢٣/١/٢٣ استلمت اللجنة الفرعية تقريرا رسمياً من وزارة التربية والتعليم العالي تضمن لائحة بالمدارس الرسمية بحسب توزّعها الجغرافي وقدرتها الاستيعابية، مع لائحة بالمدارس التي تحتاج إلى اجراء كشفٍ سريعٍ عليها تمهيداً للمباشرة بترميمها، حيث تبين أن عدد هذه المدارس يبلغ ٧٦ مدرسة وثانوية رسمية موزّعة على الأراضي اللبنانية كافة. كما تضمن التقرير عرضاً لأبرز المعوقات التي تحدّ من قدرة الوزارة على التصرف.

ثانياً: في المعطيات

خلال اجتماعات اللجنة الفرعية، وبعد الاستماع إلى مختلف الآراء تبين للنواب المعطيات التالية:

أولاً: وجود ثلاث أنواع من المدارس الرسمية. الأول قائم على مباني مملوكة للدولة، والثاني يتضمن المدارس المستأجرة قبل العام ١٩٩٢ وتخضع لقانون الإيجارات القديم، أما النوع الثالث فهو يشمل مدارس مستأجرة بعد العام ١٩٩٢ وتخضع لأحكام قانون الايجارات الحالي (تعاقد حرّ).

ثانياً: أن واقع المدارس الرسمية في لبنان يتراوح بين مدارس حالتها جيدة جداً وأخرى حالتها وسط، فيما يوجد مدارس تستدعي التدخل لترميمها. وأن مستلزمات السلامة العامة في الأبنية المدرسية تستوجب اجراء كشف دوري على المدارس بشكل مستدام مرة كل سنتين للتأكد من سلامة البناء ومطابقته للمواصفات. أما بالنسبة للمدارس التي تشكو من ضعف معايير السلامة العامة (٧٦ مدرسة) فهناك حاجة إلى إجراء نوعين من الكشف عليها الأول يتمثل بكشف أولي سريع لتحديد الأبنية التي يوجد شكوك من مطابقتها لمعايير السلامة العامة، والثاني كشف دقيق تقوم به مكاتب تدقيق فني متخصصة.

ثالثاً: أن موضوع ترميم الأبنية المدرسية كان في عهدة وزارة الأشغال العامة والنقل حتى العام ٢٠٠١ تاريخ صدور قرار مجلس الوزراء رقم ٢٠٠١/١٦ الذي أعطى هذه الصلاحية لوزارة التربية والتعليم العالي، حيث كُلفت وحدة هندسية في الوزارة القيام بهذه المهمة وكانت المشاريع والأشغال يتم تنفيذها وتمويلها عبر مجلس الإنماء والإعمار إلى حين إلغاء هذه الوحدة في العام ٢٠١٤. ومن ثم جرى إعادة إحيائها في العام ٢٠١٩ ووصل عدد المهندسين فيها اليوم إلى ٧ مهندسين.

رابعاً: أن وزارة التربية والتعليم العالي تقوم حالياً بترميم بعض المدارس الرسمية عبر تمويل خارجي، فيما تسعى لتامين التمويل المطلوب من الجهات المانحة للقيام بترميم باقي المدارس.

خامساً: وجود عقبات تعترض وزارة التربية والتعليم العالي في الحصول على تراخيص بناء المدارس وترميمها. كما أن ترميم الأبنية المدرسية المصنّفة تراثية يحتاج إلى الحصول على موافقة وزارة الثقافة – مديرية الآثار التي تعاني من نقصٍ كبير في الكادر البشري فيها.

سادساً: قامت وحدة الهندسية في وزارة التربية مؤخراً، بناءً لتوصية اللجنة، بإجراء كشف على حوالي ٨٠% من المدارس المعرّضة للخطر وتبين لها من الكشف الأولي أن عشرة مدارس منها تشكو من وضع خطر، وبالتالي أخذت الوزارة قرار إغلاقها نظراً لعدم مطابقتها لمعايير السلامة العامة من الناحية الانشائية. وقد أضطرت الوزارة لاعادة الكشف مرات عدة نظراً لتأثيرات الزلازل التي حصلت مؤخراً على الأبنية المدرسية المذكورة. كما أنه بعد وقوع الزلزال المدمر الذي ضرب سوريا وتركيا ووصلت ترددات إلى لبنان، أصدر مجلس الوزراء القرار رقم ٣٠ بتاريخ ٢٠٢٣/٢/٦ الذي نص على تكليف الهئية العليا للاغاثة، بالتعاون مع نقابتي المهندسين والبلديات والأجهزة الأمنية كافة، إجراء مسح شامل للأبنية المتصدعة وغير الصالحة للسكن، ومن ضمنها المدارس، ورفع تقرير مفصّل بالموضوع إلى مجلس الوزراء يتضمن الأكلاف التقديرية للترميم.

سابعاً: أن وزارة الأشغال العامة والنقل لم يعد لها دور في موضوع ترميم المدارس منذ مدة طويلة، فيما مجلس الانماء والاعمار لا يمكنه القيام بأي أمر من دون تكليف من مجلس الوزراء ولا يوجد لديه أموال مخصصة للترميم. كما أن وزارة التربية ليس لديها التمويل اللازم لاجراء الترميم المطلوب، فيما نقابتي المهندسين لا تملك مكاتب هندسية للقيام بالعمل المطلوب ولا تملك المال اللازم لتكليف مكاتب هندسية اجراء الكشف، مع استعدادها لتقديم المساعدة بقدر الامكان.

ثالثاً: في السؤال

بعد شرح الوقائع وعرض المعطيات المذكورة أعلاه، يتبين الحاجة الملحة للمبادرة إلى أخذ الاجراءات المطلوبة لحماية أولادنا في المدارس والثانويات الرسمية، وحيث أن هذه الاجراءات تتطلب المبادرة السريعة إلى تحمّل كل جهة مسؤولياتها، لذلك نتوجه إلى الحكومة بالأسئلة التالية:

أولاً: ما هي خطة الحكومة لاستكمال اجراء الكشف الفني على المدارس والثانويات التي تشكل خطراً على سلامة الطلاب والمعلمين؟ علماً أن الكشف الأولي يمكن أن تقوم به وزارة التربية، فيما الكشف الدقيق، بعد حصر عدد المدارس التي تشكل خطراً، يتسدعي تكليف مكتب تدقيق فني للتأكد من المواصفات الانشائية لهذه المدارس وتحديد أعمال الترميم المطلوبة وكلفتها التقديرية.

ثانياً: هل الحكومة اللبنانية بصدد تخصيص المبالغ المالية المطلوبة لتكليف مكتب تدقيق فني القيام بهذه الأعمال؟ أو السعي السريع لدى الجهات المانحة لتأمين الأموال المطلوبة للقيام بهذه الخطوة؟

ثالثاً: هل لدى الحكومة توجه لتأمين الأموال المطلوبة لترميم المدارس التي يتبين أنها غير مؤهلة لاستقبال الطلاب نظراً لوجود تصدعات كبيرة فيها وعدم مطابقتها لمعايير السلامة العامة من الناحية الانشائية؟ مع الإشارة إلى أن الكلفة التقديرية لهذه الأشغال تقارب الـ ٥٠ مليون دولار أمريكي.

رابعاً: هل قامت الوزارات المعنية بالاجراءات المطلوبة لتسريع حصول الأبنية المدرسية على تراخيص البناء والترميم؟ ومن ضمنها الخطوات المطلوبة لتسوية الأوضاع القانونية للأبنية المدرسية القائمة حالياً.

خامساً: لماذا لا تبادر الحكومة إلى التعميم على الوزارات المعنية (التربية والتعليم العالي، الأشغال العامة والنقل) ومجلس الإنماء والإعمار، لتشكيل فرق من المهندسين المختصين لاجراء الكشف الأولي على المدارس الرسيمة والتأكد من توفر شروط السلامة فيها، وكذلك الطلب من البلديات واتحادات البلديات ونقابتي المهندسين تقديم المساعدة للفرق الهندسية عبر تكليف مهندسين إنشائيين للعمل مع الفريق المذكور.

آملين الإجابة عن هذا السؤال ضمن المهلة القانونية.

بيروت في ٢٠٢٣/٢/٢٨

النائب

فؤاد مخزومي